

5346 - حكم من طلق امرأته بناء على ما تصوره من فعل حصل

منها؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

آهذه رسالة من اه المستمع نفسه محمد سيف محمد يماني يقول اه يسأل يقول هو عن شخص طلق زوجته بثلاث وذلك بسبب انه وصله كلام من الذي لا خير فيهم - [00:00:00](#)

يدعو بها لسوء وهو مغترب بعيدا عن الوطن فحصل لديه غضب واسرع بالطلاق وعندما سافر الى البلد وجد زوجته وبريئة من هذا كله فيريد ان يرجعها زوجة له مرة اخرى. ارجو ان تبينوا كيف تكون طريقة الرجوع؟ وهل يكون بهذا - [00:00:22](#)

تسرع ذنب او يجب عليه ان يرضيها بشيء افيدونا وفقكم الله واصح بالكم الجواب ان من طلق امرأته بناء على ما تصوره من فعل حصل منها لم يطلقها الا لذلك - [00:00:42](#)

فانه اذا تحقق انتفاء السبب الذي بنى الطلاق عليه لا يقع منه طلاق عليها اذا بلغه مثلا انها زانية فطلقها ظنا منه ان ذلك صحيح طلقها لي ما توقعه من زنا ثم تبين ان ذلك كذب ولم يحصل منها شيء - [00:01:01](#)

او بلغه انها اساءت معاملة والديه وقست عليهما فطلقها لذلك ثم تبين ان كلما بلغه كذب ولا صحة له وانما اريد منه ايقاع الضرر وايقاع الفرقة بين الرجل وزوجته فهو في هذه الحالة لا يقع عليه طلاق منه طلاق وتبقى زوجته معه الا اذا - [00:01:27](#)

صمم على الطلاق بعد ان علم انتفاء السبب الذي بنى عليه ذلك الطلاق وبالله التوفيق - [00:01:51](#)